


Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/11  
15 September 2016

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي  
العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا  
بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم  
العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها  
الاجتماع الثاني  
كانكون، المكسيك، 4-17 ديسمبر/كانون الأول 2016  
البند 13 من جدول الأعمال المؤقت\*

### تقييم واستعراض فعالية البروتوكول (المادة 31)

منكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - مقدمة

- 1- تقضي المادة 31 من بروتوكول ناغويا بأن يجري مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول تقيماً لفعالية البروتوكول بعد أربع سنوات من بدء نفاذ هذا البروتوكول وبعد ذلك على فترات يقرها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول.
- 2- وحيث إن بروتوكول ناغويا قد دخل حيز النفاذ في 12 أكتوبر/تشرين الأول 2014، فإن تكرار السنوية الرابعة ستحل في أكتوبر/تشرين الأول 2018. ومن المتوقع أن يعقد الاجتماع الثالث للأطراف في البروتوكول في الربع الثالث أو الرابع من عام 2018.
- 3- ويتمثل الغرض من هذه الوثيقة في اقتراح منهجية لإجراء أول تقييم واستعراض لفعالية البروتوكول.
- 4- وعقب هذه المقدمة، سيعرض الفرع الثاني بإيجاز الأحكام ذات الصلة المستمدة من البروتوكول ومقررات مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف. ويتناول الفرع الثالث نطاق وغرض أول استعراض وتقييم. ويقدم الفرع الرابع لمحة عامة عن مصادر المعلومات المستخدمة في التقييم والاستعراض. ويلخص الفرع الخامس مختلف العناصر التي يتعين إدراجها في أول استعراض وتقييم ومصادر المعلومات التي يمكن استخدامها لكل عنصر من العناصر، ويتضمن الفرع السادس لمحة عامة عن عملية أول استعراض وتقييم وجدوله الزمني. وأخيراً فإن الفرع السابع يتضمن عناصر لمشروع مقرر.

## ثانياً - أحكام بروتوكول ناغويا ذات الصلة ومقررات مؤتمر الأطراف في

### الاتفاقية ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول

5- على النحو المبين في الفقرة 1 أعلاه، تنشئ المادة 31 من البروتوكول ولاية يضطلع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف بمقتضاها بتقييم فعالية البروتوكول. وبالإضافة إلى هذا الحكم، تشير المادة 18 من البروتوكول إلى عملية التقييم والاستعراض مثلما يشير إليها عدد من الفقرات الواردة في مقررات مختلفة صادرة عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف.

### ألف - المادة 18 من البروتوكول: الامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة

6- تغطي المادة 18 من بروتوكول ناغويا الامتثال للشروط المتفق عليها بصورة متبادلة.  
7- وتنص الفقرة 4 من هذه المادة على ما يلي: "يستعرض مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول فعالية هذه المادة وفقاً للمادة 31 من هذا البروتوكول".

### باء - المقرر 1/10 الصادر عن مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

8- اعتمد مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بروتوكول ناغويا في مقرره 1/10. وقرر مؤتمر الأطراف في الفقرة 6 من هذا المقرر "أن يقوم الاستعراض الأول بموجب المادة 31 من البروتوكول بتقييم تنفيذ المادة 16 في ضوء التطورات في المنظمات الدولية المعنية الأخرى، بما فيها ضمن منظمات أخرى، المنظمة العالمية للملكية الفكرية، بشرط ألا تتعارض مع أهداف الاتفاقية وهذا البروتوكول".

9- وتغطي المادة 16 من البروتوكول الامتثال للتشريع المحلي أو المتطلبات التنظيمية للحصول وتقاسم المنافع بالنسبة للمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.

### جيم - المقرر NP-1/3 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع

### للأطراف في البروتوكول: الرصد والإبلاغ (المادة 29)

10- تغطي المادة 29 من البروتوكول الرصد والإبلاغ، وتطلب من كل طرف رصد تنفيذ التزاماته بموجب البروتوكول، وإبلاغ مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا البروتوكول بالتدابير التي اتخذها لتنفيذ هذا البروتوكول. ويحدد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف شكل التقارير والفترات التي تقدم فيها.

11- وفي الاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول، اعتمدت الأطراف المقرر NP-1/3 المتعلق بالرصد والإبلاغ. ووافق مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في هذا المقرر على المبادئ التوجيهية ونسق تقديم التقرير الوطني المؤقت المتعلق بتنفيذ البروتوكول ودعا الأطراف إلى تقديم تقرير وطني مؤقت قبل 12 شهراً من عقد الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول.

12- وتفيد المبادئ التوجيهية للتقرير الوطني المؤقت (على النحو الوارد في المرفق الأول لهذا المقرر) بأن نسق التقرير الوطني المؤقت هو سلسلة من الأسئلة المستندة إلى أحكام البروتوكول التي تنشئ التزامات على الأطراف في البروتوكول. وهذه الأسئلة إلزامية. وبالإضافة إلى ذلك، لا تستند بعض الأسئلة استناداً تاماً إلى أحكام البروتوكول ولكنها أدرجت في نسق إعداد التقارير من أجل المساهمة في تقييم واستعراض فعالية البروتوكول وحصر التحديات والصعوبات التي تعترض تنفيذه، وتتعلق بعض الأسئلة بتنفيذ المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف (مثل الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتميئها لبروتوكول ناغويا الذي اعتمد في المقرر NP-1/8 أو استراتيجية زيادة التوعية التي اعتمدت في المقرر NP-1/9). وهذه الأسئلة طوعية.

13- وعلاوة على ذلك، طُلب إلى الأمين التنفيذي في الفقرة 6 من هذا المقرر تجميع المعلومات التي تضمنتها التقارير الوطنية المؤقتة الواردة من الأطراف والمعلومات المنشورة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع لينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف، في اجتماعه الثالث، كمساهمة في تقييم واستعراض فعالية البروتوكول من جانب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف، وإتاحة المعلومات المقدمة من غير الأطراف لإطلاع الأطراف عليها.

#### دال - المقرر NP-1/4 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع

##### للأطراف في البروتوكول: الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتشجيع الامتثال لبروتوكول ناغويا ومعالجة حالات عدم الامتثال

14- تقتضي المادة 30 من البروتوكول بأن يقوم مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف، في اجتماعه الأول، ببحث واعتماد إجراءات تعاونية وآليات مؤسسية لتعزيز الامتثال لأحكام البروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال.

15- ووفقاً لذلك، اعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف هذه الإجراءات والآليات الواردة في مرفق المقرر NP-1/4. وينص الفرع "زاي" من الإجراءات والآليات على أن يجري مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا "استعراضاً لفعالية هذه الإجراءات والآليات بموجب عمليات التقييم والاستعراض المنصوص عليها في المادة 31 من البروتوكول، ويتخذ الإجراءات الملائمة بشأنها".

16- وقد عقد الاجتماع الأول للجنة الامتثال في أبريل/نيسان 2016. ونظرت اللجنة، في إطار المناقشات التي أجرتها، في الأعمال المقبلة التي قد تضطلع بها. وأقرت اللجنة بأن عملية التقييم والاستعراض قد جاءت في مرحلة مبكرة، وأنها قد تقدم معلومات ونتائج بشأن الامتثال للبروتوكول<sup>1</sup> حتى وإن كان من السابق لأوانه تكريس دور محدد للجنة في هذه العملية.

17- وفي حين يُتوقع أن يُنظر في الإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال في إطار عملية التقييم والاستعراض، نظراً للخبرة المحدودة للغاية التي اكتسبت حتى الآن، فإن من السابق لأوانه إدراج هذه الإجراءات والآليات في هذا التقييم والاستعراض الأول للبروتوكول. ومع ذلك، فمن المحتمل أن لجنة الامتثال لا تزال قادرة على تقديم إسهامات في عملية التقييم والاستعراض. ويُبحث هذا الجانب في الفرع السادس أدناه.

#### هاء - المقرر NP-1/5 الصادر عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع

##### للأطراف في البروتوكول: البنود التعاقدية النموذجية، ومدونات السلوك الطوعية، والمبادئ التوجيهية، وأفضل الممارسات و/أو المعايير

##### (المادتان 19 و20)

18- تغطي المادة 19 من البروتوكول البنود التعاقدية النموذجية، في حين تغطي المادة 20 مدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات و/أو المعايير. ويطلب من الأطراف أن تشجع، حسب الاقتضاء، على وضع وتحديث واستخدام البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات والمعايير. ويتعين على مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف أن يقيّم بصورة دورية هذه الأدوات وينظر في اعتماد مدونات سلوك ومبادئ توجيهية معينة وممارسات ومعايير فضلى محددة.

19- وفي المقرر NP-1/5، قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف تقييم استخدام البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات و/أو المعايير، وكذلك القوانين العرفية للمجتمعات الأصلية والمحلية والبروتوكولات والإجراءات المجتمعية، وفقاً للمواد 12 و19 و20، بعد مرور أربع سنوات من دخول البروتوكول حيز النفاذ وبالاقتزان بالتقييم والاستعراض الأول لبروتوكول ناغويا (الفقرة 3).

<sup>1</sup> انظر UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/4، الفقرة 25.

واو - البند المتعلق بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع  
والمدرج على جدول أعمال الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل  
كاجتماع للأطراف

20- على مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف أن ينظر في اجتماعه الثاني في فترات استعراض تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا (المقرر NP-1/2، الفقرة 6). وعملاً بمشورة اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، تقترح الأمانة بأن يشكل استعراض تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع جزءاً من عملية التقييم والاستعراض الرامية إلى تقييم فعالية البروتوكول المنصوص عليها في المادة 31 من البروتوكول.<sup>2</sup>

ثالثاً - غرض التقييم والاستعراض الأول ونطاقه

21- يتطلب النظر في منهجية أول تقييم واستعراض للبروتوكول النظر أيضاً في غرض ونطاق العمل الذي يتعين الاضطلاع به. ونص المادة 31 غير محدد في هذا الصدد، حيث إنه يشير فقط إلى إلزام مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف بإجراء تقييم لفعالية البروتوكول.

22- وعلى النحو الموضح أعلاه، يركز نسق التقارير الوطنية المؤقتة على التزامات الأطراف المنصوص عليها في البروتوكول. وتوفر هذه المعلومات، إضافة إلى المعلومات المتعلقة بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، لأول تقييم واستعراض أساساً جيداً لبحث مدى تنفيذ أحكام البروتوكول. ويمكن استخدام هذا النهج أيضاً لوضع خط أساس لحالة التنفيذ بحثي يمكن استعماله لقياس التقدم المحرز في السنوات المقبلة.

23- وعلى نحو أكثر أهمية، فقد يتضمن تقييم فعالية البروتوكول بحث مدى تحقيق البروتوكول لهدفه، أي الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، ومن ثم المساهمة في حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته. بيد أنه قد يكون من السابق لأوانه النظر في الكيفية التي يحقق بها البروتوكول هدفه حيث سيقف أول تقييم واستعراض في وقت يكون فيه البروتوكول في مراحله الأولى. ومع ذلك، فقد أدرجت بعض المسائل في نسق التقارير الوطنية المؤقتة (انظر الجدول 1 أدناه) بغية جمع معلومات المتعلقة بفعالية البروتوكول. ويمكن لأول تقييم واستعراض استخدام هذه المعلومات لوضع خط أساس يمكن الاستناد إليه لقياس التقدم المحرز في المستقبل.

24- ويمكن أن يساعد أيضاً أول تقييم واستعراض في تحديد المجالات التي يواجه فيها الأطراف صعوبات والمواضع التي يمكن فيها الاستفادة من الإرشادات الأخرى الصادرة عن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف لدعم التنفيذ.

رابعاً - مصادر المعلومات المتعلقة بالتقييم والاستعراض

25- هناك عدد من المصادر المختلفة للمعلومات التي يمكن أن تساهم في عملية التقييم والاستعراض.

26- ومن أهم هذه المصادر التقارير الوطنية المؤقتة التي يتعين تقديمها وفقاً للمادة 29 من البروتوكول والمقرر NP-1/3، على النحو المبين أعلاه. وحتى يتسنى استخدام التقارير الوطنية المؤقتة كمصدر فعال للمعلومات المتعلقة بعملية التقييم والاستعراض، فإن من الأهمية بمكان أن تقدم الأطراف تقاريرها في الوقت المناسب. وسيُسهب أدناه في مناقشة مسألة الجدول الزمني لعملية التقييم والاستعراض، غير أنه من المفيد التذكير في هذا الصدد بأن جميع الأطراف ملزمة بتقديم تقرير وطني وإتاحة المزيد من التقارير الوطنية لينظر فيها، واعتماد أكثرها دقة وتمثيلاً كنتائج لتقييم واستعراض البروتوكول. وتحقيقاً لهذه

<sup>2</sup> انظر UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/3.

الغاية، طُلب إلى مرفق البيئة العالمية، في الإرشاد الموجه إلى الآلية المالية بشأن بروتوكول ناغويا والذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر، إتاحة الموارد المالية بهدف مساعدة الأطراف المؤهلة في إعداد تقاريرها الوطنية (المقرر 30/12 دال، الفقرة 18 (ب)). ودعمت لجنة الامتثال هذا الطلب من خلال التوصية بأن يوفر مرفق البيئة العالمية الأموال اللازمة لمساعدة الأطراف على استكمال تقاريرها الوطنية المؤقتة.<sup>3</sup>

27- ومن أهم المصادر الأخرى للمعلومات المتعلقة بالتقييم والاستعراض المعلومات المنشورة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وتُحدّد المادة 14 (2) من البروتوكول ثلاث فئات من المعلومات التي يتعين على الأطراف أن تنشرها في غرفة تبادل المعلومات، وهي على النحو التالي:

- (أ) التدابير التشريعية والإدارية والسياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
- (ب) معلومات عن نقطة الاتصال الوطنية والسلطة أو السلطات الوطنية المختصة؛
- (ج) التصاريح أو ما يعادلها الصادرة عند وقت الحصول كدليل على قرار منح الموافقة المسبقة عن علم وإبرام الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة.

28- وقد تتضمن المعلومات الإضافية التي أُتحت لغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع، والتي يمكن أيضاً أخذها في الاعتبار، ما يلي:

- (أ) معلومات لبيان نقطة التفتيش؛
- (ب) البنود التعاقدية النموذجية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات و/أو المعايير؛
- (ج) البروتوكولات المجتمعية والإجراءات والقوانين العرفية؛
- (د) مبادرات بناء القدرات والموارد.

29- وعلى غرار التقارير الوطنية المؤقتة، سيكون من الأهمية بمكان أن تنشر الأطراف المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع لتستخدمها الغرفة كمصدر مفيد وفعال للمعلومات المتعلقة بعملية التقييم والاستعراض. وقد نظمت أمانة الاتفاقية حملة توعية ومشاركة للمساعدة في نشر المعلومات في غرفة تبادل المعلومات. وسيكون من الضروري بذل جهود متواصلة في هذا الصدد في فترة السنتين المقبلة. وقد عولج هذا الجانب بصورة أكبر في الوثيقة المتعلقة بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع.<sup>4</sup>

30- ويمكن أيضاً لأول تقييم واستعراض للبروتوكول أن يسترشد بالعمليات ذات الصلة في إطار الاتفاقية. وقد يتضمن ذلك الجهود التي يجري بذلها لتحقيق الهدف 16 من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، والمعلومات الواردة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والمعلومات المتاحة من خلال التقارير الوطنية المقدمة بموجب الاتفاقية.

<sup>3</sup> انظر تقرير لجنة الامتثال بموجب بروتوكول ناغويا عن أعمال اجتماعها الأول (UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/4)، الفقرة 6 من المرفق الثاني.

<sup>4</sup> UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/3.

## خامساً- العناصر المتعلقة بأول استعراض وتقييم ومصادر المعلومات

### المماثلة

- 31- على نحو ما ورد في الفرع الثالث أعلاه، فإن النهج العام لأول تقييم واستعراض قد يرمي إلى: (أ) بحث مدى تنفيذ أحكام البروتوكول؛ (ب) وضع خط أساس يمكن الاستناد إليه لقياس التقدم المحرز في المستقبل. وبالإضافة إلى ذلك، فقد قدم الفرع الثاني لمحة عامة عن العناصر المحددة التي يتعين إدراجها في أول تقييم واستعراض على النحو المبين في أحكام البروتوكول، وكذلك في المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف.
- 32- ويلخص الجدول التالي مصادر المعلومات التي يمكن استخدامها لجمع المعلومات ذات الصلة بالجوانب المختلفة التي سيغطيها أول تقييم ومراجعة.

### الجدول 1: عناصر يتعين إدراجها في أول تقييم واستعراض للبروتوكول ومصادر المعلومات

العنصر	مصدر المعلومات
مدى تنفيذ أحكام البروتوكول، بما في ذلك تقييم التقدم الذي أحرزته الأطراف في إنشاء هيكل مؤسسية وتدابير الحصول وتقاسم المنافع المتخذة لتنفيذ البروتوكول	التقارير الوطنية المؤقتة غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع التقارير الوطنية المقدمة بموجب الاتفاقية الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي
وضع خط أساس لقياس الفعالية	التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 16، 18، 46)
إنشاء خط أساس بشأن الدعم المتاح للتنفيذ	التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 56، 57، 61، 62، 63) غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع معلومات بشأن مشاريع بناء القدرات والموارد
تقييم فعالية المادة 18 (مدى تنفيذ)	التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 31-34)
تقييم تنفيذ المادة 16 في ضوء التطورات التي شهدتها منظمات دولية أخرى ذات صلة، بما في ذلك منظمات منها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو)	التقارير الوطنية المؤقتة (السؤال 25) تقارير اللجنة الحكومية الدولية للملكية الفكرية والموارد الجينية والمعارف التقليدية والفولكلور التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية
تقييم استخدام البنود نموذجية التعاقدية ومدونات السلوك والمبادئ التوجيهية، وأفضل الممارسات والمعايير، وكذلك القوانين العرفية للمجتمعات الأصلية والمحلية والبروتوكولات والإجراءات المجتمعية	التقارير الوطنية المؤقتة (الأسئلة 42 و 51-53) غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع
استعراض تنفيذ وتشغيل غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع	التقارير الوطنية المؤقتة (السؤال 3) غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع تقارير اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بغرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع

### سادساً- العملية والإطار الزمني المتعلقين بأول استعراض وتقييم

33- ستطلب عملية إجراء التقييم والاستعراض الأول تحليل وتوليف المعلومات المتاحة من مصادر مختلفة على النحو المبين أعلاه. وقد طلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف بالفعل إلى الأمين التنفيذي توحيد المعلومات الواردة في التقارير الوطنية المؤقتة والمعلومات المنشورة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع لينظر فيها في اجتماعه الثالث كمساهمة في التقييم والاستعراض (المقرر NP-1/3، الفقرة 6). وقد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف الاستناد إلى هذا الطلب ليطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد تحليل شامل وتوليف للمعلومات ذات الصلة لأغراض إجراء أول تقييم واستعراض للبروتوكول.

34- ويمكن أيضاً أن يستفيد التحليل الشامل والتوليف من الإسهامات التي تقدمها الهيئات الأخرى بموجب البروتوكول، ولا سيما لجنة الامتثال والهيئة الفرعية للتنفيذ. ووافقت لجنة الامتثال في اجتماعها الأول على أن تستعرض في اجتماعها القادم القضايا النُظمية المتعلقة بعدم الامتثال العام استناداً إلى تحليل التقارير الوطنية المؤقتة والمعلومات المنشورة في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع. ولاحظت اللجنة أيضاً أن بإمكانها توفير معلومات ونتائج بشأن عدم الامتثال للبروتوكول في إطار عملية التقييم والاستعراض.<sup>5</sup> وسيكون ذلك مشابهاً للدور الذي اضطلعت به لجنة الامتثال السلامة الأحيائية خلال أحدث تقييم واستعراض لبروتوكول السلامة الأحيائية.<sup>6</sup> ويمكن للجنة الامتثال أيضاً تحديد الخطوات التي قد تساعد في التصدي للتحديات التي تعترض تنفيذ البروتوكول.

35- ويمكن أيضاً أن يُقدّم التحليل الشامل والتوليف لينظر فيهما الاجتماع المقبل للهيئة الفرعية للتنفيذ التي قد تقدم توصيات إلى الاجتماع الثالث للأطراف في البروتوكول.

36- وسيكون من الضروري إجراء تخطيط دقيق لعمليات فترة ما بين الدورات حتى تكون المعلومات اللازمة جاهزة لتتظر فيها لجنة الامتثال والهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعاتهما. ويجب التشديد مرة أخرى على أهمية تقديم التقارير الوطنية المؤقتة في مواعيدها.

37- وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى الوقت المحدود الذي سيكون متاحاً لإعداد تحليل وتوليف للمعلومات، فضلاً عن الكم الكبير من المعلومات التي يتعين النظر فيها، فمن المتوقع أن تُلتزم مساعدة مستشار أو متعاقد فردي لأداء هذه المهمة. وقد أُدرج اقتراح في هذا الصدد في ميزانية التبرعات.

### سابعاً- عناصر مقترحة لمشروع مقرر

38- قد يرغب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول فيما يلي:

- (أ) يحدد العناصر التي يتعين إدراجها في أول تقييم واستعراض للبروتوكول؛
- (ب) يطلب إلى الأمين التنفيذي إعداد تحليل وتوليف للمعلومات ذات الصلة كأساس لأول تقييم واستعراض للبروتوكول؛
- (ج) يطلب إلى لجنة الامتثال تقديم إسهامات لأول تقييم واستعراض للبروتوكول في شكل معلومات ونتائج بشأن المسائل العامة المتعلقة بالامتثال وتوصيات للمساعدة في التصدي للتحديات التي تعترض تنفيذ البروتوكول؛

<sup>5</sup> انظر UNEP/CBD/NP/COP-MOP/2/4، الفقرتان 20 و 25.

<sup>6</sup> انظر المقرر BS-VII/2، الفقرة 7.

(د) يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ استعراض تحليل وتوليف المعلومات التي أعدها الأمين التنفيذي، مع أخذ الإسهامات التي قدمتها لجنة الامتثال في الاعتبار، وتقديم نتائجها وتوصياتها كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الثالث؛

(هـ) يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تقديم التقارير الوطنية المؤقتة في موعد لا يتجاوز 12 شهراً من تاريخ عقد الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛

(و) يحث أيضاً الأطراف ويشجع الحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة والمجتمعات الأصلية والمحلية على نشر المعلومات في غرفة تبادل المعلومات بشأن الحصول وتقاسم المنافع حتى تكون هذه المعلومات متاحة لأول تقييم واستعراض للبروتوكول.

---